دور هيئة الأمم المتحدة للمرأة في دعم المشاركة السياسية للنساء في العراق

المدرس الدكتورة
آمنة محمد علي (*)

المقدمـــــــــــــــــة

تكتسب المشاركة السياسية للمرأة أهمية بالغة، كونها تمثل نصف المجتمع، ولابد أن يكون لها دور مهم وأساسي الى جانب الرجل، في كل المجالات السياسية والإجتماعية والإقتصادية... ، وبالرغم من النضال الذي خاضته المرأة العراقية على مدى قرن من الزمن فإن واقعها يشير الى ضعف ومحدودية دورها على مستوى القيادات او المشاركة السياسية او في تمثيل المرأة، في الوقت الذي اثبتت فيه كفائتها وامتلاكها لقدرات تؤهلها لمثل تلك المواقع وحقها في المشاركة على قدم المساواة في الحكم الديمقراطي، الذي يستند الى ارادة الشعب ويتصل اتصالا وثيقا بسيادة القانون وممارسة حقوق الانسان وحرياته. من هنا جاءت جهود هيئة الأمم المتحدة في تقديم الدعم للنساء انطلاقا من واجبها في ترسيخ القيم الديمقراطية التي تعد واحدة من القيم والمبادئ الأساسية والعالمية وغير القابلة للتجزئة من منظورها. وهو المبدأ الذي استندت عليه المنظمة الدولية في تأسيس جهاز متخصص في شؤون المرأة اطلق عليه (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) .

فرضية البحث : يفترض البحث إن هيئة الامم المتحدة للمرأة بوصفها النصير العالمي الرئيسي لقضايا النساء تقوم بمهام وواجبات لأجل المساهمة بشكل فعال في دعم

(*) مركز دراسات المرأة، جامعة بغداد.

مشاركة سياسية حقيقية للنساء في العراق واتاحة الفرصة لهن لتعزيز دورهن في صنع القرار السياسي العراقي.

والهدف من الدراسة هو ابراز دور الأمم المتحدة في مساعدة النساء في ترسيخ القيم الديمقراطية والمساواة بين الجنسين، لاسيما في المجال السياسي الذي يتطلب مشاركة الرجل والمرأة لتحقيق نهضة سياسية اجتماعية اقتصادية تساهم فيها جميع الاطراف فضلا عن التعجيل في إحراز تقدم فيما يتصل بتلبية احياجاتهن على الصعيد العالمي ، فخيارات اليوم تؤثر بالتأكيد على خيارات المستقبل.

فما هي هيئة الامم المتحدة للمرأة ؟ وكيف تشكلت ؟ وما طبيعة عملها؟ وكيف تدير تلك الاعمال؟ وكيف تقدم الدعم للنساء في مجال المشاركة السياسية؟ هذه الاسئلة وغيرها سيحاول البحث الاجابة عليها من خلال مبحثين، يتناول الاول منظمة الامم المتحدة وما قدمته في مجال حقوق الانسان والديمقراطية، ثم يعرج على جهودها في دعم المرأة، ويتناول المبحث الثاني هيئة الامم المتحدة للمرأة، نشأتها وهيكلها وطبيعة عملها واسهاماتها في دعم المشاركة السياسية للنساء.

المبحث الاول – منظمة الأمم المتحدة تأسيسها وإسهاماتها

تأسست هيئة الامم المتحدة عندما اتفق ممثلوا الدول الاربعة : امريكا ، الاتحاد السوفيتي ، بريطانيا والصين في مؤتمر موسكو، الذي انعقد في ٣٠ تشرين الاول/ اكتوبر ١٩٤٣على ضرورة التعجيل بانشاء هيئة دولية عالمية تقوم على اساس المساواة في السيادة بين جميع الدول، وفي ٢٦حزيران عام ١٩٤٥ تم اقرار ميثاقها الذي احتوى على مائة واحدى عشرة مادة تتقدمها ديباجة تتضمن إعلان الأمم المتحدة الذي وقعت عليه خمسون دولة، [1] وجاء إنشائها كبديل عن عصبة الأمم التي فشلت في حفظ السلام والامن العالمي، وتتكون اليوم من ١٩٣دولة، ويعمل تحت مظلتها منظمات فرعية لتحقيق المهام الخاصة بها، وتسترشد الامم المتحدة في مهمتها وعملها بالاهداف

[1] د. ناظم عبد الواحد الجاسور ، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية،دار النهضة العربية ، الطبعة الاولى، بيروت ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م، ص١٢١.

والمقاصد الواردة في ميثاق تأسيسها، وتتمحور اهدافها حول [٢] تنمية العلاقات الدولية بين الشعوب على اساس الاحترام ، والحقوق المتساوية للجميع، وحفظ الأمن العالمي والسلم الدولي وتعزيز احترام حقوق الانسان وحفظ حرياته الاساسية، دون تمييز بسبب اللغة والدين والجنس وتحقيق تعاون دولي شامل لحل المشاكل الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والانسانية فضلا عن الدعوة لنبذ العنف والاضطهاد في العلاقات بين الدول ، ويعد الاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي اقرته الأمم المتحدة في العاشر من كانون الاول عام ١٩٤٨، احد أهم المراجع التي اعتمدتها المنظمة من أجل إشاعة قيم العدالة والمساواة بين الجنس البشري وعلى مستوى دول العالم كافة، وفي ديباجة ميثاق الامم المتحدة تقول " أننا نؤكد من جديد ايماننا بالحقوق الاساسية للانسان وبكرامة الفرد واجلاله وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية ... وعلى تعزيز احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية للناس جميعا والتشجيع على ذلك بلا تمييز بسبب الجنس او اللغة او الدين..." [٣]

المطلب الاول : الأمم المتحدة وحقوق الإنسان والديمقراطية

منذ توقيع ميثاق الامم المتحدة وعلى مدى سبعة عقود، عملت المنظمة على دعم الديمقراطية وتعزيزها في جميع انحاء العالم، ومن خلال تعزيز الحكم الرشيد والرقابة على الانتخابات ودعم منظمات المجتمع المدني فضلا عن تقديم المساعدة على صياغة دساتير جديدة في دول عدة لاسيما في دول مابعد النزاع . فالديمقراطية بوصفها من القيم العليا لدى الامم المتحدة ومبادئها الاساسية والعالمية الثابتة وغير القابلة للتجزأة تستند الى إرادة الشعوب التي تعبر عنها تعبيرا حرا وتتصل اتصالا وثيقا بسيادة القانون وممارسة حقوق الانسان والحريات الاساسية .

اولا– في مجال حقوق الانسان : جاء التأكيد على اهمية حقوق الانسان على الصعيد الدولي في ميثاق الأمم ألمتحدة في عام ١٩٤٥، واتضح ذلك بشكل خاص في المادة ٥٥

---

[٢] محمد جوارنه ، هيئة الامم المتحدة ، على موقع : http://mawdoo3.com

[٣] د. ناظم عبد الواحد الجاسور ، مصدر سبق ذكره ، ص١٠٤.

من ميثاق الأمم ألمتحدة التي تحدثت عن احترام حقوق الانسان ، واصدرت الجمعية العامة للامم المتحدة في كانون الثاني / ديسمبر ١٩٤٨ الاعلان العالمي لحقوق الانسان[٤] ، الذي تضمن مبدأ عدم جواز التمييز وإن الناس جميعا متساوون يولدون احرار ومتساوين في الكرامة والحقوق وإن لكل انسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات الواردة في الاعلان دون اي تمييز ، بما في ذلك التمييز القائم على الجنس وهو ايضا ماتضمنته فيما بعد ديباجة اتفاقية القضاء على جميع انواع التمييز ضد المرأة (سيداو) . الى جانب مبادئ عديدة منها مايتعلق بحقوق المرأة ومساواتها مع الرجل في مختلف مناحي الحياة، ودراسة أوضاع المرأة في البلدان المختلفة لمساعدتها على الحصول على تلك الحقوق. وسطرت هذه المبادئ في صيغ أعلان دولى او مواثيق دولية كما نظمت عدة مؤتمرات لبحث هذه المبادئ [٥]، وبالرغم من ان ميثاق الامم المتحدة يعد معاهدة دولية شارعة تفرض على اطرافها الالتزام بها ، الا ان عدم تحديد تلك الحقوق وجعلها بشكل عبارات عامة جعلت منها مجرد نص غير ملزم . كما ان منظمة الامم المتحدة لاتمتلك حق التدخل في سبيل الالزام لضمان حقوق الانسان إلا عندما يكون الامر متعلقا بتهديد السلم والأمن الدوليين ، إذ قامت لجنة حقوق الانسان بوضع نصوص الاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي اقرته الجمعية العامة للامم المتحدة عام ١٩٤٨ على شكل توصية، واشتمل على نصوصا واضحة بشأن حقوق الانسان وحرياته الأساسية ، الا انه تضمن ثغرة خطيرة تتمثل في قصور إلزامه القانوني وعدم تضمنه نصا على أية أجهزة تنفيذية او على جزاء يكفل احترامه . لذا تابعت الهيئات الدولية جهودها التي تكشف عن وضع مشروعي اتفاقيتين ملزمتين (العهدين الدوليين) تتناول إحداهما الحقوق المدنية والسياسية وتتناول الثانية الحقوق الاقتصادية

---

[٤] د. مها بهجت يونس،حقوق الانسان وحرياته الاساسية في دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥،بحث مشارك في اعمال المؤتمر المركزي لبيت الحكمة "بناء الانسان .. بناء العراق " بغداد ،١٨– ٢٠ كانون الاول ٢٠٠٨،ومنشور ضمن مجموعة بحوث المؤتمر٢٠٠٩، ص٤٥٥.

[٥] بشرى برتو،قضية المرأة والأمم المتحدة لماذا أدعو الى جعل الوثائق الدولية أساسا للتشريع؟ على موقع ، http://www.althakafaaljadeda.com/324/22.htm

والاجتماعية والثقافية . واللذان أوجبا ضمان مساواة الرجل والمرأة في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية، فالمادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية تقول " يكون لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز المذكور في المادة ٢، الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود منافية للعقل " [٦]:

أ–المشاركة في ادارة الشؤون العامة، اما مباشرة او بواسطة ممثلين عنه يتم اختيارهم بحرية تامة ب– ان ينتَخِبْ ويُنتَخَبْ ، في انتخابات نزيهة تجري دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري ، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين .

ج– أن تُتْاح له ، على قدم المساواة عموما مع غيره ، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده . وقد اقرت الجمعية العامة للامم المتحدة هذين المشروعين عام ١٩٦٦واصبحا نافذين عام ١٩٧٦[٧]. إن إصدار قوانين أُممية لضمان حقوق الانسان كان له أثره الإيجابي على مسألة حقوق المرأة، وبات واضحا ان المجتمع الدولي يتحمل جزء من المسؤولية في النهوض بالمرأة وتحريرها من القيود المفروضة عليها، مما حدا بالأمم المتحدة ان تأخذ على عاتقها تحقيق مهمات عديدة على طريق تحرير المرأة وانصافها. إذ اصدرت الكثير من القرارات والتوصيات والاعلانات الخاصة بتحرير المرأة وتمكينها من ممارسة دورها ونيل حقوقها السياسية والمدنية [٨]، فضلا عن اقرار مجموعة من الاتفاقيات الدولية الاخرى المتعلقة بحقوق الانسان ومنها الاتفاقية الخاصة بالقضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة في(١٨ كانون الاول ديسمبر١٩٧٩) والتي تنص "على الدول الأعضاء التي قامت بالتصديق عليها (١٨٧ في تموز/يوليه ٢٠١٢)،أن تكفل

---

[٦] جامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الانسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ،
http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html

[٧] د . مها بهجت يونس، مصدر سبق ذكره ، ص٤٧٢.

[٨] د. عبد السلام ابراهيم بغدادي، المراة والدور السياسي، مركز عمان لدراسات حقوق الانسان ،الطبعة الرابعه ، عمان ٢٠١٠، ص١٩.

للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في التصويت والترشيح في الانتخابات، والمشاركة في الحياة العامة وصنع القرار المادة ٧" .[٩]

ثانيا– في مجال الديمقراطية : تمثل ارادة الشعب مصدر شرعية الدول ذات السيادة، فعلى الرغم من أن ميثاق الامم المتحدة لايتضمن اي ذكر لكلمة الديمقراطية فإن العبارة الافتتاحية في ميثاق الامم المتحدة والتي تبتدئ بـــ " نحن الشعوب" تعكس المبدأ الاساسي المتعلق بالديمقراطية والتي تعرف بأنها " حكم الشعب لسلطته " وهي مذهب سياسي محض تقوم على اساس تمكين الشعب من ممارسة السلطة السياسية في الدولة[١٠] وهو ماجاء في الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨حيث يقول " إن إرادة الشعب أساس لسلطة الحكومة " يلاحظ أنه كان بمثابة إلهام لواضعي الدساتير في كافة أنحاء العالم، كما أنه أسهم إسهاما كبيرا في تقبلا شاملا للديمقراطية بوصفها قيمة عالمية. وتشكل الديمقراطية واحدة من القيم والمبادئ الأساسية والعالمية وغير القابلة للتجزئة بالنسبة للأمم المتحدة. وهي تستند إلى إرادة الشعب المعبر عنها بحرية في تحديد نظمه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإلى مشاركته الكاملة في جميع نواحي الحياة، كما أنها تتصل اتصالاً وثيقاً بسيادة القانون وممارسة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. وتعد افضل الايديولوجيات السائدة حيث تعمل على انشاء نظام عالمي جيد يدعم السلام في ظل احترام الشرعية الدولية[١١] وهو ماأكدته الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة، العالمية في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٥.اذ جددت الحكومات التزامها بتأييد الديمقراطية وأعربت عن ترحيبها بإنشاء صندوق الديمقراطية في الأمم المتحدة. وتوجه الغالبية العظمى من أموال صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية إلى منظمات المجتمع المدني المحلية لمشروعات تقوي صوت المجتمع المدني وتعزز حقوق الإنسان وتشجع على مشاركة جميع الفئات في العمليات الديمقراطية. وقد قدمت الأمم المتحدة في السنوات

---

٩ – الأمم المتحدة ، لمحة عامة، مصدر سبق ذكره، على موقع . (http://www.un.org

١٠ ناظم عبد الواحد الجاسور،مصدر سبق ذكره ، ص٣١٩.

١١ د. فاتن محمد رزاق، مقومات التسامح العالمي وتأثيرها على السلام ، مجلة العلوم السياسية ، العدد ٥٢، تموز ٢٠١٦، ص٣١٨.

العشرين الماضية أشكالا متنوعة من المساعدة الانتخابية لما يزيد على ١٠٠ بلدا، وهي تشمل الخدمات الاستشارية، واللوجستيات، والتدريب، والتربية المدنية، والتطبيقات الحاسوبية، والملاحظة قصيرة الأمد. ومنذ عام ١٩٨٨، تقوم الجمعية العامة باتخاذ قرار واحد على الأقل كل سنة ليتناول جانب من جوانب الديمقراطية. ومن خلال صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، تقدم الأمم المتحدة الدعم للمشاركة السياسية للمرأة، بما في ذلك الجهود المبذولة لزيادة حصة النساء اللواتي يُنتَخَبن للمناصب وبناء قدرة النساء كعضوات في المجالس التشريعية بعد انتخابهن[١٢]. وقد تعهد زعماء العالم في إعلان الألفية ألاّ يدخروا جهداً من أجل تعزيز الديمقراطية وتدعيم سيادة القانون، إلى جانب احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. وقد أعربوا عن تصميمهم على أن يعملوا جاهدين على توفير كامل الحماية والتعزيز في كافة البلدان من أجل الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالنسبة للجميع، وأن يدعموا قدرة جميع البلدان على تنفيذ مبادئ وممارسات مواجهة أوجه القصور في الديمقراطية، اذ تعد أوجه القصور في الديمقراطية ونقاط الضعف في المؤسسات من التحديات الرئيسية التي تواجه الإعمال الفعال لحقوق الإنسان. وتحاول مفوضية حقوق الإنسان تناول هذه التحديات من خلال خدماتها الاستشارية وبرنامجها المتعلق بالتعاون التقني، إذ يوجد تركيز على تعزيز الإطار القانوني المتصل بحماية حقوق الإنسان [١٣].

إن "الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية تتسم بالترابط والتعاضد"، في حين تتقاسم الديمقراطيات ملامح مشتركة، ومع هذا، فإنه لا يوجد نموذج وحيد للديمقراطية. هذا ماتؤكد عليه المؤتمرات الدولية بشأن الديمقراطية والتي تأخذ بنظر الاعتبار مشاركة المرأة كبعد ديمقراطي وحق من الحقوق السياسية التي ينبغي ان تتمتع بها النساء لذا كانت القرارات تشجع على زيادة تمثيل المرأة في الحكومة،

---

[١٢] الديمقراطية وحقوق الانسان ، مقالة عل موقع : https://www.google.iq?gfe

[١٣] الإصلاح المؤسسي والقانوني، والتثقيف في مجال حقوق الإنسان. http://www.un.org

وهيئات صنع القرار، بما في ذلك من ضمان لتكافؤ الفرص في المشاركة الكاملة في العملية السياسية.

ويشكل احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومبدأ عقد انتخابات دورية نزيهة بالاقتراع العام عنصرين أساسيين من عناصر الديمقراطية. وهذه القيم مجسدة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومشمولة بمزيد من التطوير في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي يكرس مجموعة كبيرة من الحقوق السياسية والحريات المدنية التي تقوم عليها الديمقراطيات الحقيقية.وهو ماجاء في المواد الآتية:

١- حرية التعبير في (المادة ١٩)- والحق في التجمع السلمي في (المادة ٢١) - والحق في تكوين الجمعيات مع اخرين (المادة ٢٢).

٢- الحق في المشاركة في ادارة الشؤون العامة، اما بصورة مباشرة او من خلال ممثلين يختارون اختيار حر، وفي الحصول على فرصة مناسبة للقيام بذلك (المادة ٢٥)

٣- الحق في ان يقوم بالانتخاب وبأن يكون هدفا للانتخاب في انتخابات نزيهة تجري دوليا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، مع تضمنها للتعبير الحر عن ارادة الناخبين (المادة ٢٥)

إن الحقوق المكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي صكوك حقوق الإنسان اللاحقة التي تغطي حقوق المجموعات (مثل الشعوب الأصلية والأقليات والأشخاص ذوي الإعاقات) متساوية في ضرورتها للديمقراطية بالنظر إلى أنها تكفل التوزيع العادل للثروة والمساواة والإنصاف فيما يتعلق بالحصول على الحقوق المدنية والسياسية[١٤]. ونظرا لما تتمتع به المنظمة من طابع دولي فريد فإن بأمكانها العمل على قضايا تواجه الانسانية في القرن الحادي والعشرين، مثل قضايا السلم والأمن وتغير المناخ والتنمية المستدامة وحقوق الانسان والارهاب وحالات

[١٤] - سيادة القانون- الديمقراطية وحقوق الانسان، مقالة على موقع : http://www.ohchr.org

الطوارئ الصحية والانسانية والمساواة بين الجنسين والحوكمة وإنتاج الغذاء وغيرها[١٥].

المطلب الثاني– الجهود الدولية لدعم المرأة

أولت القوانين والمواثيق الدولية اهتماما كبيرا لقضايا المرأة انطلاقا من الايمان بما للرجال والنساء من حقوق متساوية والقضاء على التمييز ضدها، منذ فقد اول معاهدة دولية تم اقرارهاعام ١٩٤٥،اذ اكدت على أهمية حقوق الانسان على الصعيد الدولي في ميثاق الأمم ألمتحدة، واتضح ذلك بشكل خاص في المادة ٥٥ من ميثاقها التي تضمنت احترام حقوق الانسان[١٦] .

اولا– القوانين الدولية الخاصة بالمرأة

اصدرت الجمعية العامة للامم المتحدة في عام ١٩٤٨ الاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي كفل لكل انسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات الواردة في الاعلان دون اي تمييز، الى جانب اتفاقية القضاء على جميع انواع التمييز ضد المرأة سيداو ومبادئ عديدة منها مايتعلق بحقوق المرأة ومساواتها مع الرجل في مختلف مناحي الحياة، ودراسة أوضاع المرأة في البلدان المختلفة لمساعدتها على الحصول على تلك الحقوق[١٧].

وسطرت هذه المبادئ في صيغ أعلان دولى او مواثيق دولية كما نظمت عدة مؤتمرات لبحث هذه المبادئ سبقها انشاء أول لجنة لمراقبة اوضاع النساء والاشارة الى حقوقهن واعقبها الكثير من الاعلانات نذكر منها [١٨]،

أ – انشاء لجنة المرأة عام ١٩٤٥ وهي لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في الامم العامة للامم المحدة ، هدفها القضاء على التمييز ضد المرأة ومحاربة

---

[١٥] الأمم المتحدة ، لمحة عامة، مصدر سبق ذكره، على موقع . http://www.un.org

[١٦] د . مها بهجت يونس، مصدر سبق ذكره ، ص٤٥٥.

[١٧] بشرى برتو،قضية المرأة والأمم المتحدة لماذا أدعو الى جعل الوثائق الدولية أساسا للتشريع؟ مصدر سبق ذكره.

[١٨] د. سحر قدوري ،وضع المرأة العراقية بين التنمية ومشكلات العمل: التركيز على العنف الوظيفي ، بحث مشارك في اعمال المؤتمر المركزي السنوي الثاني لبيت الحكمة " بناء المرأة ... بناء العراق" ، مطبعة بيت الحكمة الطبعة الاولى بغداد ٢٠١١،ص٨٥– ٨٦.

الفكر الذي يحد من امكاناتها في التفكير والعمل بوصفها انسان متساوي في القدرات مع الرجل.

ب- ثم جاء الاعلان العالمي لحقوق الانسان عام ١٩٤٨، ليؤكد في مواده إن للمرأة حق التمتع بجميع الحقوق ومساواتها مع الرجل امام القانون زيادة على ان حقوق الانسان فطرية ولايمكن التصرف بها فهي تولد بمولد الانسان فهي موجودة ويتوجب صيانتها بتكافئها في الدساتير والتشريعات الاخرى.

جـ- اتفاقية العهد الدولي بالحقوق المدنية والسياسية،عام ١٩٦٦ واللذان اوجبا ضمان مساواة الرجل والمرأة وجاء فيه " يكون لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز المذكور في المادة ٢، الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود منافية للعقل" [١٩] وهي:

أ- المشاركة في ادارة الشؤون العامة، اما مباشرة او بواسطة ممثلين عنه يتم اختيارهم بحرية تامة. ب- ان ينتخب وينتخب، في انتخابات حرة ونزيهة تجري دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحرعن ارادة الناخبين.

جـ- أن تتاح له، على قدم المساواة عموما مع غيره، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.

د- اعلان القضاء على التمييز ضد المرأة الذي صدر عام ١٩٦٧ عن الجمعية العامة للامم المتحدة، والذي تؤكد مضامينه على احترام حقوق المرأة وضرورة مساواتها مع الرجل دون تمييز. هـ- عندما بدأت الحركة النسائية الدولية تكتسب زخما خلال السبعينات، أعلنت الجمعية العامة في عام ١٩٧٥ بوصفها السنة الدولية للمرأة ونظمت المؤتمر العالمي الأول المعني بالمرأة، الذي عقد في المكسيك. وفي وقت لاحق، وبدعوة من المؤتمر، أعلنت السنوات ١٩٧٦ - ١٩٨٥ بوصفها عقد الأمم المتحدة

---

[١٩] د . مها بهجت يونس ، مصدر سبق ذكره ، ص٤٧٢ . انظر ايضا ، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مكتبة حقوق الانسان ، جامعة منيسوتا، مصدر سبق ذكره .

للمرأة، وأنشأت صندوق التبرعات للعقد. بحيث تكفل للمرأة ، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في[٢٠]:

[٢٠] القضايا العالمية ،المرأة والديمقراطية ، من موقع الأمم المتحدة،على الرابط:
http://www.un.org/ar/globalissues/democracy/women.shtml

*اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)

تبنت الجمعية العامة للامم المتحدة هذه الاتفاقية في ١٨ كانون الاول ١٩٧٩ أي قبل مؤتمر كوبنهاغن لمنتصف العقد ووضعتها قيد العمل عام ١٩٨١. وهي تتألف من مقدمة وستة أجزاء كل منها يضم مواد ينقسم بعضها الى نقاط ومجموع مواد الاتفاقية هو ٣٠ مادة:

القسم الاول: من ست مواد (المواد من ١-٦)، عرَّفت الاولى ما تعنيه الإتفاقية بالتمييز ضد النساء بأنه كل تمييز أو عزل أو استثناء او تقييد لتمتع النساء وممارستهن وعلى قدم المساواة بين المرأة والرجل لحقوق الانسان والحريات الاساسية في المجالات السياسي والاقتصادي والثقافي والمدني وغيرها من المجالات.

وشخصت النقاط الاخرى في هذا القسم مسؤولية الدولة والحكومات في القضاء على التمييز ضد المرأة وأكدت في ذلك على معاملة المرأة كعنصر كامل في كل ما جاء به أعلان حقوق الانسان. وبذلك يتم الاعتراف لها بحقوقها السياسية والاقتصادية والمدنية ومساواتها بالرجل بشكل كامل. وطالبت الاتفاقية الحكومات بالتعهدات الاتية:

١- ادماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية او تشريعاتها ذات العلاقة.. مع كفالة التنفيذ الفعلي لهذا المبدأ من خلال التشريع.

٢- اتخاذ المناسب من التدابير، تشريعية وغير تشريعية بما في ذلك ما يناسب من عقوبات، لحظر كل تمييز ضد المرأة.

٣- فرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل وضمان الحماية الفعالة للنساء من كل تمييزعن طريق محاكم وطنية كفوءة وغيرها من المؤسسات العامة.

٤- الامتناع عن القيام باي فعل او ممارسة طابعها التمييز ضد المرأة وضمان ان تتصرف كافة السلطات والمؤسسات العامة بموجب هذا الالتزام.

٥- اتخاذ كافة الاجراءات المناسبة، بما في ذلك التشريعية، لتعديل أو الغاء القوانين القائمة والاعراف والعادات والممارسات التي تشكل تمييزا ضد المرأة. وكذلك دعت الاتفاقية الدول الى اتخاذ جميع التدابير المناسبة لتحقيق تغيير الانماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة بهدف القضاء على التحيزات والعادات العرفية وكل الممارسات القائمة على الاعتقاد بكون أي من الجنسين أدنى أو أعلى من الآخر. القسم الثاني منها: ويضم ثلاث مواد (مادة ٧و٨و٩)، تتعلق اثنتان منها بالحقوق السياسية كحق الانتخاب والترشيح في كافة الهيئات المنتخبة ومشاركة المرأة على قدم المساواة في رسم سياسة الحكومة وتولي كافة المناصب والوظائف في كافة المستويات دون تمييز بما في ذلك التمثيل الدولي، ومساهمة المرأة في المنظمات والاتحادات غير الحكومية المعنية بالحياة العامة. وتتعلق المادة الثالثة وهي المادة التاسعة من الاتفاقية بقضايا الجنسية وكانت من الفقرات التي تحفظ عليها العراق (في عهد النظام السابق) وقد أكدت على ان منح المرأة حقوقا متساوية مع الرجل في اكتساب الجنسية أو تغييرها او الاحتفاظ بها وان لا يترتب على الزواج باجنبي أو على تغيير الزوج لجنسيته بعد الزواج أي تغير تلقائي في جنسية الزوجة أو جعلها دون جنسية أو اجبارها على أخذ جنسية الزوج، وكذلك ان تمنح المرأة حقا مساويا للرجل فيمل يتعلق بجنسية أطفالهما.المصدر: القضايا العالمية ،المرأة والديمقراطية ، مصدر سبق ذكره.

أ- التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، التي ينتخب اعضاؤها بالاقتراع العام . ب-المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفي تنفيذ هذه السياسة ، وفي شغل الوظائف العامة. جـ- اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة والمعروفة بأسم سيداو* والتي اعتمدت عام ١٩٧٩ ولم تدخل حيز التنفيذ الا في عام ١٩٨١ والتي تضمنت برنامجا كاملا عن اساليب القضاء على التمييز بين الجنسين واتخاذ التدابير لتعزيز حقوق المرأة بوصفها جزء من حقوق الانسان التي اصبح الاهتمام بها شأنا عالميا (٢١)

د- القرار١٣٢٥ لعام ٢٠٠٠ الصادرعن مجلس الامن وهو قرار ملزم للدول، ومما جاء في نص القرار" مشاركة المرأة في صنع القرارات وتفعيل مفهوم الجندر او النوع الاجتماعي ووضعه في برامج وتقارير الامم المتحدة، واقرار حقوق المرأة وصيانة كرامتها لاسيما في الدستور والنظام الانتخابي وحمايتها وحقوقها في الحرب " مما يتيح للمرأة التي تتمتع بكفاءة وخبرة ان تتبوء مراكز صنع القرار وشغل المناصب الرفيعة [٢٢] ولايزال اهتمام الامم المتحدة بقضايا المرأة ومساعدتها في اداء دورها المطلوب بما تستحقه من فرص متواصل، اذ اكد الامين العام للامم المتحدة (انطونيو جوتيريش) في كلمته بمناسبة يوم المرأة العالمي في ٨آذار / مارس ٢٠١٧ وفي احتفالية حملت عنوان ، "المرأة في عالم العمل المتغير: تناصف الكوكب (٥٠/٥٠) بحلول عام ٢٠٣٠ بقوله " فلنتعهد جميعا ببذل قصارى جهدنا للتغلب على التحيز المترسخ ، ودعم المشاركة والنشاط، وتعزيز المساواة بين الجنسين ، وتمكين المرأة "[٢٣]

٢١- د. نظلة احمد الجبوري، " انعكاس الواقع السياسي على الاداء البرلماني للمرأة العراقية " بحث مشارك في المؤتمر السنوي الثاني لبيت الحكمة،بعنوان "بناء المرأة ... بناء العراق" ،والمنشور ضمن اعمال المؤتمر، بيت الحكمة ، الطبعة الاولى ٢٠١١، ص٢٨٩.

٢٢ القضايا العالمية ،المرأة والديمقراطية ، مصدر سبق ذكره.

٢٣ كلمة الامين العام للامم المتحدة في اليوم الدولي للمرأة ٨ مارس على موقع الامم المتحدة :

http://www.un.org/ar/events/womensday/

ثانيا– المؤتمرات والاتفاقيات الدولية حول المرأة

نجحت اربعة مؤتمرات نسائية عالمية معنية بالمرأة رعتها الأمم المتحدة، بالاضافة الى " عقد المرأة ١٩٧٥– ١٩٨٥) ، في زيادة الوعي لقضايا الجنسين (Gender) وتضييق الفجوات بين المرأة والرجل في التعليم والمشاركة الاقتصادية ، وإن بنسب متفاوتة بين مختلف الدول . بيد إن عدم المساواة بين المرأة والرجل في الميدان السياسي يبقى ظاهرة عالمية متفشية، اذ تشير الدراسات العالمية المقارنة الى وجود علاقة ايجابية بين ارتفاع مستوى التحصيل العلمي للمرأة وتقلدها مناصب صنع القرار والقيادة في القطاعين العام والخاص[٢٤]، وهذه المؤتمرات هي[٢٥]: ١– مؤتمر المكسيك عام ١٩٧٥:* الذي دعا حكومات الدول الاعضاء الى وضع ستراتيجيات وطنية تتضمن الاهداف والاسبقيات للمشاكل المراد حلها. وتأسس نتيجة له معهد الابحاث والتدريب وصندوق التنمية لتطوير اوضاع المرأة. وضع هذا المؤتمر بشكل رسمي خطة عمل هامة تبنتها هيئة الامم المتحدة في قرارها المرقم ١٨٠/٣٤ في ١٨ كانون الاول ١٩٧٩ وارفق بهذا القرار "اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة"، التي دعت الدول الاعضاء الى تطبيق ما ورد في تلك الخطة..

٢– مؤتمر كوبنهاغن عام ١٩٨٠: عقد في منتصف عقد المرأة وبموازات عقد فورم بنفس السعة. وجرى فيه تقييّم ما انجز خلال خمس سنوات، سواء من قبل المنظمات النسائية ام من الهيئات المختصة في الامم المتحدة، فشخّص عمق الهوة بين الحقوق المعترف بها للمرأة والواقع الفعلي لممارسة تلك الحقوق. وحدد المجالات التي تتطلب

---

[٢٤] د. فاطمة سبيتي قاسم ، سياسة الاحزاب والمرأة في القيادة : لبنان من منظور مقارن، مركز دراسات الوحدة العربية ، الطبعة الاولى بيروت ، اذار / مارس ٢٠١٥، ص١٧.

[٢٥] – القضايا العالمية ،المرأة والديمقراطية ، مصدر سبق ذكره.

* شارك في هذا المؤتمر وفود من الدول الاعضاء وعددها ١٣٣ وفدا كان ١١٣ منها برئاسة نساء. وبشكل موازٍ له عقد أوسع مؤتمر نسائي عرف حتى ذلك الوقت للمنظمات الشعبية غير الرسمية، شاركت فيه ٤٠٠٠ مندوبة. وعلى منواله عُقدت مؤتمرات شعبية للمنظمات غير الحكومية مواز لكافة المؤتمرات الرسمية الاخرى للحكومات الاعضاء في الامم المتحدة التي عقدت خلال عقد المرأة وسمي بالـ " فوروم " وكان ذلك اسلوبا جديدا مفروضا على الامم المتحدة والدول الاعضاء فيها ، وقد قدم الفوروم مطالب عديدة اعتبرت كتوصيات)

تحقيق المساواة فيها ، ووضع خطة عمل هامة جدا طورت الخطة الاولى وأضافت معالجات جديدة للمشاكل المعيقة لتطبيق قرارات المؤتمر السابق. وقد تبنت الجمعية العمومية للامم المتحدة خطة العمل الجديدة هذه عام ١٩٨٠ في قرارها المرقم ١٣٦/٣٥ ووضعتها أمام الدول الاعضاء للتطبيق في النصف الثاني من عقد المرأة. ولم يدع قرار الامم المتحدة الدول الاعضاء الى تطبيق اتفاقية القضاء على التمييز وخطة العمل الخمسية لمؤتمر كوبنهاغن وحسب وانما دعا الدول الاعضاء فوق ذلك الى تطبيق قرارات المؤتمر نفسه واخذها بالاعتبار في كافة المشاريع التي تخطط لها هذه الدول.

٣- مؤتمر نيروبي عام ١٩٨٥ *: وجرى فيه تقييم ما تم خلال العقد. وقد كشفت المعلومات التي قدمتها الامم المتحدة الى وفود الدول الاعضاء في المؤتمر الرسمي بان التحسن الملاحظ في أوضاع المرأة خلال العقد لم يستفد منه سوى عدد محدود من النساء فقط وأشارت الى وجود عراقيل جدية بوجه تطبيق قرارات الامم المتحدة المستمدة من قرارات مؤتمرات العقد. والى جانب ذلك توصل المؤتمر الى ظهور مشاكل جديدة مثيرة للاهتمام وتتطلب العمل باتجاهها. فأقر المؤتمر خطة عمل للامم المتحدة ودولها الاعضاء أقرته الجمعية العمومية سميت "الستراتيجية المستقبلية". وتتألف من خمس فقرات ومقدمة استعرضت الخلفية التاريخية للمؤتمر وحللت العوامل والاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي يتوقع ان تؤثر على مسيرة تقدم النساء حتى نهاية القرن العشرين. واكدت ان هذه الخطة هي من أجل التطبيق الفوري والمتابعة والتقييم كل خمس سنوات، وتركت لكل دولة وضع أولوياتها من هذه الاهداف وفقا لسياساتها التنموية وقدراتها المادية وبينت ان التطبيق سيتنوع تبعا لنظام كل بلد وامكانياته الادارية.

٤- مؤتمر بكين ١٩٩٥ [٢٦]: إستند على خطة نيروبي ومتابعة التغيرات التي جرت خلال عشر سنوات في وضع ستراتيجية جديدة سميت "منصة العمل" Platform

*حضرت هذا المؤتمر وفود من ١٨٩ بلدا وشاركت في الفوروم الموازي له ٣٥٠٠٠ امراة من بلدان العالم المختلفة .

[٢٦] المصدر نفسه

*وهكذا وجد (مؤتمر بكين) الرسمي كل هذه الامور مطروحة امامه في جدول أعماله. وكان التحضير له من قبل المنظمات النسائية واسعا وجريئا لم يسبق له مثيل. مثلا عقد الاتحاد النسائي العالمي مؤتمرين في سنوات التحضير كان الثاني، اي (مؤتمر براغ)، أكبر مؤتمر عقده الإتحاد في تاريخه وضم أكثر من ١٠٠٠ امرأة أغلبهن من الناشطات والمختصات في شؤون المرأة. والجدير بالذكر ان العراق

of Action التي تشمل المجالات التالية: النساء والفقر، وتعليم النساء وتدريبهن، وقضايا الصحة، والعنف ضد المرأة، والنساء والصراعات المسلحة، والنساء والاقتصاد، والنساء في السلطة واتخاذ القرار، والتنظيمات المؤسساتية من أجل تقدم النساء، وحقوق الانسان والمرأة، والنساء ووسائل الاعلام، والبنات الاطفال وحقوقهن. وحددت اهدافها الستراتيجية وشرحت الاجراءات التي يتعين على الحكومات والمجتمع الدولي والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص القيام بها من أجل تحقيق المساواة والتطور والسلام للمرأة.* كل هذا كان بالنسبة للحركة النسائية العالمية والوطنية تحولا في الموقف العام من قضايا المرأة وسندا قويا لها كي تطرح بشجاعة كل الامور التي تعاني منها النساء في العالم . وهذه الامور متشابهة بالنسبة لكل النساء بفوارق في درجة قسوتها ومدى تمسك البلد بحقوق الانسان ومدى الشجاعة في طرح هذه الامور من قبل المنظمات النسائية.

ثالثا– حقوق المرأة في الدستور العراقي : خصص الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ الباب الثاني منه لتفصيل الحقوق والحريات، الفصل الاول منه يتناول الحقوق (المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية) ، في حين يختص الفصل الثاني بالحريات . ويعد النص على حقوق الانسان وحرياته الاساسية في صلب الوثيقة الدستورية بمثابة اعطاء هذه الحقوق قدسية خاصة[٢٧] اذ احتوى على كافة المبادئ المتعلقة بحقوق الانسان وحرياته الاساسية والمستمدة من الاعلانات والمواثيق والاتفاقات الدولية في ضوء الرؤية الوطنية العراقية والثوابت التي يؤمن بها الشعب العراقي والتي سنعرج على قسم منها بما يتعلق وموضوع دراستنا:

١– جاء في ديباجته أنه (لا تمييز ولا اقصاء)، ما يدل على المساواة بين المواطنين ذكورا كانوا ام اناث. كما اقرت الديباجة صراحة تحقيق العدل والمساواة بين الرجال

ساهم في جميع المؤتمرات النسائية التي عقدتها الامم المتحدة بوفدين رسمي مثله فيه الاتحاد العام لنساء العراق (منظمة السلطة) ووفد شعبي على مستوى الفوروم وكان بقيادة رابطة المرأة العراقية.

[٢٧] د. مهى بهجت يونس، مصدر سبق ذكره ، ص ص ٤٥٧،٤٥١ .

والنساء ، عندما نصت على ذلك بـــ (نحن شعب العراق... عقدنا العزم برجالنا ونسائنا... على احترام قواعد القانون وتحقيق العدل والمساواة والاهتمام بالمرأة وحقوقها... واشاعة ثقافة التنوع...).

٢- اكدت المادة ١٤ منه على مبدأ المساواة بين العراقيين جميعا كما ورد في نصها (العراقيون متساوون امام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي)[٢٨].

٣- اكدت المادة "١٦" منه على إن تكافؤ الفرص حق مكفول لجميع العراقيين. وتكفل الدولة اتخاذ الاجراءات اللازمة لتحقيق ذلك إلا ان هذه المادة لم تضع الضوابط التي تضمن تكافؤ الفرص بالنسبة للمرأة [٢٩].

٤- تضمنت المادة ٢٠ منه، ضمانا بحق المرأة في المشاركة السياسية وادارة شؤون بلدها اسوة بالرجل ، اذ اشارت صراحة ، ووفقا للنص المعلن (للمواطنين رجالا ونساءً، حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح [٣٠]. ٥- ان نصوص الدستور استمدها المشرعون من الفكر العالمي المعاصر في الأعم الاغلب. مايعني ان نصوص الدستور وضعت لصالح المرأة لأجل الارتقاء بها الى مصاف نظيراتها في العالم المتقدم، اذ ان تلك النصوص مستمدة بشكل اساس من اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة [سيداو cedawالمادة (٢ فقرة ١،٢)] منها، وتتعلق الاولى بحق المرأة المتساوي في اكتساب جنسيتها والاحتفاظ بها وتغييرها، بينما تتعلق الثانية بحق المرأة المتساوي فيما يتعلق بجنسية اطفالها، على ان لاتتعارض تلك المادة مع احكام الشريعة الاسلامية[٣١]. ٦- تنص المادة ٣٩ على إن حرية تأسيس الجمعيات والاحزاب السياسية او الانضمام اليها

---

[٢٨] د. عبد السلام بغدادي، حقوق المرأة في الدستور العراقي ٢٠٠٥،دراسة قانونية سياسية، منظمة دار الخبرة ، بغـــداد ٢٠٠٩،ص ٥.

[٢٩] د.مهى بهجت يونس، مصدر سبق ذكره ،ص٤٥٧.

[٣٠] الدستور العراقي ٢٠٠٥ .

[٣١] د. مهى بهجت يونس ، مصدر سبق ذكره، ص ٤٥٧.

مكفولة وينظم ذلك بقانون وعدم جواز اجبار احد على الانضمام او الاستمرار في عضوية اي حزب او جمعية او جهة سياسية وهذا بالتاكيد يشمل الرجال والنساء على حد سواء [٣٢].

٧- اكد الدستور في الباب الاول منه والخاص بالمبادئ الاساسية، المادة الثانية ، اولا – على " إن الاسلام دين الدولة الرسمي واساس التشريع وعليه: لايجوز سن قانون يتعارض مع ثوابت احكام الاسلام ، أو مبادئ الديمقراطية". وحيث أنّ الاسلام أقر حقوق المرأة، بما فيها حقها في المساواة مع نظيرها الرجل، الى جانب ما جاء عن تأكيد الانظمة الديمقراطية على حقوق المرأة ومساواتها مع الرجل، فهذا يعني أنّ الدستور الزم المعنيين بالأمر، سواء احتكموا الى الاسلام بوصفه مصدرا اساسيا للتشريع، او احتكموا الى مبادئ الديمقراطية(الغربية) بضرورة احترام حقوق المرأة ومساواتها مع الرجل [٣٣].

٨- وبهدف تشجيع ودعم مشاركة النساء في المجالات كافة لاسيما السياسية منها ، فقد اكدت المادة ٤٩من الدستور العراقي ، البند رابعا حول قانون الانتخابات لتبين ضرورة مشاركة النساء في الانتخابات (.. تحقيق نسبة تمثيل للنساء لاتقل عن الربع من عدد اعضاء مجلس النواب) (٢١) وكان قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ (قانون الحاكم المدني بول برايمر) قد اشار الى نظام تمثيل النساء في المادة ٣٠ الفقرة (ج) وفقا لنظام الحصص (الكوتهquota) وفيما بعد وعندما صدر قانون الانتخابات رقم ٢٦لسنة ٢٠٠٩ ، نصت المادة الثالثة منه ، الفقرة (ثالثا) على " توزع المقاعد بإعادة ترتيب تسلسل المرشحين استناداً إلى عدد الأصوات التي حصل عليها كل منهم ويكون الفائز الأول من يحصل على أعلى الأصوات وهكذا بالنسبة لبقية المرشحين على أن لاتقل نسبة النساء عن ربع الفائزين وفي حالة تعادل أصوات المرشحين في القائمة الواحدة يتم اللجوء إلى القرعة ".

---

[٣٢] المصدر نفسه ،ص ٤٦٢..

[٣٣] .د عبد السلام بغدادي ، حقوق المرأة في الدستور العراقي ٢٠٠٥،دراسة قانونية سياسية، مصدر سبق ذكره ، ص٤.

المبحث الثاني– هيئة الأمم المتحدة للمرأةONUFBottom of Form

هي كيان تابع للامم المتحدة، يختص بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. أنشئت لغرض التعجيل بإحراز تقدم في المسائل التي تلبي احتياجات النساء على الصعيد العالمي، اذ تعاني المرأة في اغلب الاحيان من تمييز في مجالات الصحة والتعليم وسوق العمل،مايعني ضعف الحالة التنموية للنساء ألأمر الذي يقيد حريتهن. وحيث إن خيارات اليوم لها أثر كبير وحاسم أحيان على خيارات المستقبل،لذا فإن التنمية البشرية في جميع المجالات، اصبحت من الامور الملزمة للنهوض بواقع البلدان، وفي هذا الصدد، يشير تقرير التنمية البشرية العربي لعام ٢٠٠٥ (حول المشاركة السياسية للمرأة) الى بقاء العملية السياسية بعيدة كليا عن التمثيل الحقيقي للمرأة واحتياجاتها وهمومها[٣٤] ويؤكد التقرير بإن تمثيل المرأة في المواقع القيادية يبقى الى حد كبير تمثيلا تجميليا بوجود القليل من النساء في مواقع قيادية وبدون سلطة حقيقية. وان القرار الحقيقي في العالم العربي على جميع الاصعدة لازال في يد الرجل، وإن وجود المرأة في اغلب الاحيان وجود رمزي من خلال امرأة أو إثنتين في حقائب وزارية صغيرة ومشروطة مثل وزارة المرأة أو الشؤون الاجتماعية [٣٥] .

---

* حضرت هذا المؤتمر وفود من ١٨٩ بلدا وشاركت في الفوروم الموازي له ٣٥٠٠٠ امراة من بلدان العالم المختلفة . وهكذا وجد (مؤتمر بكين) الرسمي كل هذه الامور مطروحة امامه في جدول أعماله. وكان التحضير له من قبل المنظمات النسائية واسعا وجريئا لم يسبق له مثيل. مثلا عقد الاتحاد النسائي العالمي مؤتمرين في سنوات التحضير كان الثاني، اي (مؤتمر براغ)، أكبر مؤتمر عقده الإتحاد في تاريخه وضم أكثر من ١٠٠٠ امرأة أغلبهن من الناشطات والمختصات في شؤون المرأة. والجدير بالذكر ان العراق ساهم في جميع المؤتمرات النسائية التي عقدتها الامم المتحدة بوفدين رسمي مثله فيه الاتحاد العام لنساء العراق (منظمة السلطة) ووفد شعبي على مستوى الفوروم وكان بقيادة رابطة المرأة العراقية.

[٣٤] د. درية احمد محمود،المشاركة السياسية للمرأة السودانية منذ عام ١٩٨٩، المكتب العربي للمعارف، القاهرة ٢٠١٤،ص١٥،عن رضوى عاشور،هموم المرأة العربية،المستقبل العربي ع١ مايو ١٩٧٨،ص١٥٥.

[٣٥] المصدر نفسه ، ص١٦ ،عن سامية بادي ،المرأة والمشاركة السياسية التصويت والعمل الحزبي والنيابي،رسالة ماجستير،الجزائر جامعة قسطنطينة كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ،قسم علم الاجتماع ٢٠٠٥.

المطلب الاول– نشأتها وهيكلها واهدافها

وهي هيئة فتية تم انشاؤها، بموجب قرار الجمعية العامة للامم المتحدة (A/RES/64/289) في ٢تموز/ يوليو ٢٠١٠، في خطوة تاريخية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة، لمناصرة قضايا المرأة على مستوى العالم ولتكون هيئة جامعة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وبدأت اعمالها في كانون الثاني/ يناير ٢٠١١وجاء انشائها بناء على اقتراح، تقدم به الامين العام للامم المتحدة بان كي مون عام ٢٠٠٦ بموجب التقرير(A/64/5888)كجزء من جدول أعمال الأمم المتحدة للإصلاح، وبعد نقاشات مستفيضة بين الدول الاعضاء في الامم المتحدة والجماعات النسائية والمجتمع المدني ، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار ٢٨٩/٦٤ بالإجماع، وتم بموجبه إنشاء هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وعلى أثر ذلك تقدم الأمين العام بالشكر للدول الأعضاء لاتخاذ هذه الخطوة الهامة للنساء والفتيات في العالم. مؤكدا بأن هذه الهئية ستعمل على بذل جهود كبيرة من أجل المساواة وتوسيع الفرص ورفع الحيف المترتب عن التمييز في دول العالم كافة[٣٦]، والهيئة تمثل إحدى وكالات الأمم المتحدة العاملة في العراق وقد ضمت بذلك كل الولايات والمهام لأربع هيئات سابقة مختلفة والتي كان محور عملها بشكل رئيسي يرتكز على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وهذه الهيئات هي:

١– مكتب المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة DAW الذي تأسس في العام ١٩٧٦. ومكتب الاستشارات الخاصة لشؤون الجندرة وتطوير المرأة OSAGI الذي تأسس في العام ١٩٩٧.

٢– صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأةUNIFE الذي تأسس في العام ١٩٧٦.

٣– المعهد الدولي للتطوير والتدريب INSTRAW) الذي تأسس في العام ١٩٧٦.

وأول من شغلت منصب المدير التنفيذي فيها ، رئيسة تشيلي السابقة (ميشيل باشيلي)، والهيئة عضو في مجموعة الامم الانمائية بديلا عن صندوق الامم المتحدة

[٣٦] هيئة الامم المتحدة للمرأة، على موقع : http://ar.wikipedia.org

الانمائي للمرأة ، وللهيئة مكتب استشاري في العراق يطلق عليه " المجموعة الاستشارية CSAG "مهمتها القيام بدور حيوي في ضمان ان يستند وضع البرامج الوطنية للهيئة في العراق الى منظور مستنير يأخذ بنظر الاعتبار الاولويات على ارض الواقع والمعلومات المستقاة من الميدان[٣٧]، وتعد الهيئة الداعم للتخطيط الاستراتيجي لهيئة الامم المتحدة على الصعيد الوطني ، فضلا عن دورها في ايصال صوت كافة منظمات المجتمع المدني. وتتلخص الاهداف الرئيسة للمجموعة الاستشارية للمجتمع بالاتي:

١- تعزيز الحوار والمشاركة بين هيئة الامم المتحدة للمراة والمجتمع المدني بشأن قضايا التنمية الوطنية والتوجهات المرتبطة بالمساواة بين الجنسين وحقوق المرأة وتمكينها .

٢- تمكين الهيئة من الاستفادة من الخبرات والتجارب والرؤى والمعارف الموجودة لدى المجتمع المدني، وتعزيز برامج واولويات هيئة الامم المتحدة للمرأة على الصعيد الوطني .

٣- تقوم بدور منتدى استشاري لبحث الافكار والاستراتيجيات حول قضايا السياسات والمعرفة والدعوات الاساسية.

٤- اطلاع الهيئة على مايستجد من التغيرات السياسية وتنظر الهيئة الى منظمات المجتمع المدني بوصفها حافزا مهما للتغيير.

هذه الجهود تتيح للهيئة ان تسير قدما في تنفيذ ولايتها على مستوى العالم بمواصلة دعواها القوية بأسم كافة النساء والفتيات.

وأُنشئ مجلس تنفيذي جديد بصفة مجلس إدارة الهيئة يقدم الدعم الحكومي الدولي للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها ويشرف عليها، على أن يناط به المهام التالية:

١- دعم الهيئات الحكومية الدولية، مثل لجنة وضع المرأة، في صياغتها للسياسات والمعايير والقواعد العالمية.

---

[٣٧] هيئة الأمم المتحدة للمرأة في العراق تشرك منظمات المجتمع المدني بوصفها حافزاً مهماً للتغيير على موقع:
http://www.uniraq.org

٢- مساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ هذه المعايير، والاستعداد لتقديم دعم تقني ومالي ملائم للبلدان التي تطلب ذلك، وإقامة شراكات فعالة مع المجتمع المدني.

٣- مساءلة منظومة الامم المتحدة بشأن التزاماتها فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين، بما في ذلك الرصد المنظم للتقدم المحرز على نطاق المنظومة[٣٨] .

طبيعة عمل الهيئة: تعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة على جبهتين. فهي تساند المفاوضات السياسية الدولية الرامية إلى صياغة معايير عالمية متفق عليها فيما يتعلق بقضايا الجندر والمساواة بين الجنسين. من جانب ومن الجانب الاخر تساعد الدول الأعضاء في الأم المتحدة في تنفيذ تلك المعايير من خلال توفير الخبرات والدعم المالي. فضلا عن مساعدتها الهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في الجهود التي تبذلها لتعزيز المساواة بين الجنسين[٣٩].

ومن أهم الأدوار التي تقوم بها هي:

١- وضع السياسات والقوانين والخدمات والموارد التي تحتاجها المرأة من أجل المضي قدما نحو تحقيق فلسفة الجندر.

٢- توفر الهيئة منحا لإنشاء برامج مبتكرة، ذات تأثير كبير من خلال صندوقين هما: الصندوق من أجل المساواة بين الجنسين، وصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة. وتعمل مبادرة الصندوق من أجل المساواة بين الجنسين، التي تقدمها عدة جهات مانحة،على دعم برامج تزيد من الفرص الاقتصادية والمشاركة السياسية للمرأة على الصعيدين المحلي والوطني.

٣-تقدم هيئة الأمم المتحدة للمرأة، معلومات منتظمة بشأن قضايا حقوق المرأة إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن.

---

[٣٨] هيئة الامم المتحدة للمرأة ، على موقع http://www.un.org/ar/aboutun/structure/unwomen

[٣٩] هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ،مقالة على موقع http://www.un.org

٤- تنظيم البرامج التدريبية للحكومات الوطنية، وغالبا ما تعقد بالتعاون مع منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وأبرز هذه البرامج هي إنهاء العنف ضد المرأة، وإدماج المنظور الجنساني على امتداد السياسات والبرامج والميزانيات الوطنية.

٥- تقود الهيئة وتنسق الجهود الشاملة لمنظومة الأمم المتحدة لدعم الإعمال الكامل لما يسمى بـــ"حقوق المرأة". كما أنها تقدم الخبرة بشأن إدماج المساواة بين الجنسين في برامج هيئات الأمم المتحدة الأخرى[٤٠] . وتسعى بالدرجة الاولى الى دعم وتعزيز المشاركة السياسية للمرأة من خلال ادوات للتعامل مع الاحزاب السياسية ، والعمل البرلماني ، والنظم الانتخابية ، والاعلام . وقد اصدرت دليلا لهذا الغرض وبالاستفادة من إصدار مشابه في اطار البرنامج الاقليمي لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة في دول أمريكا اللاتينية والكاريبي للاعوام ٢٠٠٩-٢٠١١ وبتمويل من هيئة الأمم ألمتحدة للمرأة (UN WOMEN) ودعم من الوكالة الاسبانية للتنمية الدولية (AECID) ليناسب الظروف الانتقالية والتاريخية التي تمر بها المنطقة العربية ، وما تشهده من تغيرات في الاطر الدستورية والسياسية، يحتوي هذا الدليل على برنامج تدريبي ليكون عونا للبرلمانيين في ادخال اصلاحات دستورية وتشريعية واجراءات وسياسات تشجع على تمكين المرأة

واحترام حقوقها. والتاكيد على دعم وتيسير دور القيادات المدنية من الرجال والنساء، في بلورة تيار رئيسي حول منظور النوع الاجتماعي ، من خلال الادوات التشريعية والاتفاقيات الدولية التي تعرض على البرلمان. فقد تم تصميم الدليل لاستخدامه من قبل البرلمانيين من كلا الجنسين المعنيين بدورهم القيادي في وضع سياسات تحمي حقوق المرأة.

يتضمن المحور الاول معلومات حول الاجراءات الاستباقية الممكنة لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة وطنيا وإقليميا ، أما المحور الثاني فيركز على آليات ابراز قضايا النوع الاجتماعي على الأجندة التشريعية، والاصلاحات الدستورية، والاتفاقات الدولية ،

---

[٤٠] طارق السيد ، هيئة الامم المتحدة ... وجندرة المجتمعات، على موقع: http://www.lahaonline.com،

ويستعرض المحور الثالث أدوات التأثير في الاعلام الجماهيري ودوره في الحياة السياسية، والضغط على البرلمانيين لتبني السياسات والاجراءات المشجعة على احترام حقوق المرأة داخليا وخارجيا[٤١]. وكان اجتماع الطاولة المستديرة رفيع المستوى في نيويورك بشأن "الديمقراطية والمساواة بين الجنسين: دور الأمم المتحدة" الذي عقد، في ٤ مايو / أيار٢٠١١ وشاركت فيه كل من :[هيئة الأمم المتحدة من أجل المساواة بين الجنسين والتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، إدارة الشؤون السياسية لمنظمة الأمم المتحدة، منظمة الأمم المتحدة للتنمية والمعهد الدولي (IDEA)][٤٢]، وقد ضم الاجتماع أكثر من ١٥٠ شخصا من صناع القرار والمهنيين والأكاديميين المتخصصين في مختلف جوانب المساواة بين الجنسين والديمقراطية وذلك لأجل استعراض العمل المشترك بين الأمم المتحدة لصالح تعزيز المساواة بين الجنسين، وتعزيز الديمقراطية في العالم. إرتكزت المناقشات، على أساس الدروس المستفادة من الدراسات والممارسة، وكشفت كل من القضايا والفرص المتاحة للأمم المتحدة في مجال تقديم الدعم للمرأة. وقد أصدر تقرير المائدة المستديرة الدولية بشأن "الديمقراطية والمساواة بين الجنسين: تسع توصيات هي[٤٣] :

١ – مواصلة استخدام التدابير الخاصة المؤقتة (مثل نظام الحصص– الكوتا)، عند الاقتضاء وزيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية. غير أن الحصص لن تكفي في حد ذاتها لتحقيق المساواة بين الجنسين. ولكي تكون فعالة، يجب أن تكون مترافقة مع، تدابير خاصة اخرى، كدعم القيادة، والنظر في مسألة تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية، والتأكيد على اللواتي يتم انتخابهن في الالتزام بالمساواة بين الجنسين .

---

[٤١] تحرير أ.د.علي الصاوي، دليل القيادات البرلمانية في حماية حقوق ألمرأة ، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، UN WOMEN ، مكتب مصر ،٢٠١١، على موقع
www.equalpowerlastingpeace.org/.../Parlamentary%20Leadership%20for%20Women

[42] La participation des femmes à la vie politique dans les pays en (post) conflit : Le rôle des femmes dans les négociations de paix

[٤٣] الديمقراطية والمساواة بين الجنسين: دور الأمم المتحدة http://iknowpolitics.org

٢ – الاستثمار في التعليم السياسي للمرأة والتوجيه في المجتمع المدني والأحزاب السياسية للوصول إلى مواقع صنع القرار. وزيادة الدعم والتمويل المقدم إلى المنظمات والحركات النسائية من أجل تطوير الوعي السياسي والمهارات التنظيمية العملية للنساء وتمكينهن من ذلك للحصول على دعم أكبر من القاعدة الانتخابية.

٣ –تعزيز الدعم لتنمية قدرات المسؤولين المنتخبين من أجل منحهم الوسائل للتأثيرفي عمليات صنع القرار. ومن الضروري أيضا إشراك كل من الرجال والنساء في جميع المجالات ذات الصلة، لاسيما السياسية منها، لتطويرالمواقف والتصورات، وتعزيز المساواة بين الجنسين.

٤ – تحسين المؤشرات من أجل قياس أدق لتعزيز المساواة بين الجنسين في المؤسسات الديمقراطية. ويشمل ذلك قياس أثر الدعم المقدم للحركات والمنظمات النسائية على مستوى مشاركة المرأة في الحياة السياسية ووضع سقف تفضيلي لحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين.

٥ – السعي لتغيير القوالب النمطية الجنسانية وتشجيع ثقافة التسامح بدلا من التحامل والاختلافات بين الجنسين في الأحزاب السياسية والثقافة السياسية بشكل عام. وضمان حصول النساء السياسيات اللواتي يواجهن المضايقات والعنف على العدالة.

٦ – العمل مع وسائل الإعلام التقليدية ووسائل الإعلام الجديدة من اجل تمثيل أفضل للمرأة. ومن المرجح أن يؤدي تحسين وصول المرأة إلى وسائط الإعلام الجديدة ومنصات شاملة ومبتكرة في التأثير على النقاش العام وتعزيز الديمقراطية.

٧– تعزيز حالة الشعور بالمسؤولية في المؤسسات الديمقراطية تجاه المرأة والمساواة بين الجنسين من خلال تحسين الشفافية لدى المسؤولين والمؤسسات فيما يتعلق بالتزاماتهم بالمساواة بين الجنسين. والتأكد من أن المرأة لديها معرفة بحقوقها والقوانين التي تحميها وامكانية حصولها على آليات فعالة تمكنها من المطالبة بحقوقها بشكل شخصي انفرادي او جماعي.

٨ – ضمان مراعاة المساعدة من أجل الديمقراطية (خاصة بعد الصراع) من اجل أن يكون للمرأة صوت وأن تؤخذ آرائها بعين الاعتبار.على طاولة المفاوضات. والتأكد من إن هذه المساعدة ليست فقط في فترة الانتخابات وانما هي تشكل مصدرا دائما متاح للديمقراطيات لدعم ومساندة الجهود الناشئة والراسخة للوفاء بالتزاماتها تجاه المساواة بين الجنسين.

٩ –الاعتراف بأن قدرة المرأة على المشاركة في الحياة العامة قد تعتمد على قدراتها ، القدرة على التمتع بالاستقلالية في جوانب أخرى من حياتها. وادراك الحاجة إلى معالجة القيود التي قد تترتب عن التزاماتها الاسرية على التزاماتها السياسية.

المطلب الثاني– إسهاماتها في دعم المشاركة السياسية للمرأة في العراق

على الرغم من النصوص القانونية التي ثبتت في دستور عام ٢٠٠٥ الدائم والتي تؤكد على المساواة بين الرجل والمرأة وتشجع على مشاركة المرأة في المجال السياسي فضلا عن المجالات الاخرى. يشير واقع المرأة في العراق بضعف ومحدودية دورها على مستوى القيادات او المشاركة السياسية او في تمثيل المرأة، كذلك الحال بالنسبة للمناصب القيادية على مستوى الوظائف، سواء في القطاع الحكومي والعام او الخاص او الاكاديمي، بالرغم من ثبوت كفائتها وامتلاكها لقدرات تؤهلها لمثل تلك المواقع وحقها في المشاركة على قدم المساواة في الحكم الديمقراطي. وفيما يتعلق بالمشاركة السياسية فإن الجزء الاكبر منه يعود الى العديد من العقبات التي تواجه المرأة وتحول دون تلك المشاركة، منها الحواجز الهيكلية والمتمثلة في القوانين والمؤسسات التمييزية التي لا تزال تحد من خيارات المرأة في الترشح لمناصب قيادية . الى جانب وجود فجوة في القدرات النسائية من حيث امكانية حصولهن على فرص التعليم والاتصالات والموارد اللازمة ليصبحن قيادات فعالة، مقارنة بالرجال . وقد اشار الى ذلك مؤتمر الجمعية العامة للامم المتحدة المنعقد في عام ٢٠١١ بقرارته الخاصة بشأن المشاركة السياسية للمرأة مبينا إن"المرأة في كل جزء من العالم لا تزال مهمشة إلى حد كبير في المجال السياسي، وغالبا ما يكون التهميش نتيجة القوانين المجحفه والممارسات والمواقف والصور النمطية

التمييزية بين الجنسين، وانخفاض مستويات التعليم، وعدم الحصول على الرعاية الصحية وتأثير غير متناسب من الفقر على النساء*[٤٤] وعلى الرغم من تمكن بعض النساء من مواجهة تلك العقبات وتجاوزها، بجدارة وفي اغلب الاحيان لصالح المجتمع ككل، الا إن تحقيق نتائج أفضل بالنسبة لعموم النساء ضمن ساحة التنافس يتطلب مستوى خاص من القدرات وفرص متاحة للجميع.

ويعد تدريب النساء احد سبل تحقيق هذه الأهداف، ويشمل ذلك النساء من السياسيات المرشحات للمساعدة في بناء قدراتهن، وتقديم حملات الناخبين والتربية المدنية والتوعية بشأن المساواة بين الجنسين. وتقدم الدعم لدعاة المساواة بين الجنسين، وحيث ان الديمقراطية بالاساس هي ممارسة نسبية قابلة للتراجع لانها محكومة بالاعتبارات الموضوعية والذاتية لأي مجتمع ، فهي عملية تاريخية تبدأ حينما يتوافر الحد الادنى من شروط ممارستها فتصبح سلوكا اجتماعيا وطريقة حياة حينما تنتشر ممارستها في كل المؤسسات من البيت الى المشاركة في الحياة السياسية [٤٥] فيمكن القول انه لن تحصل مشاركة سياسة حقيقية بغياب الثقافة الديمقراطية التي تعتمد الايمان بحرية الافراد ومواطنتهم كأساس لأي حكم شرعي يقوم على رضا المحكومين[٤٦] وهذا يقودنا الى القول بأن للثقافة والوعي الاجتماعي دور كبير في تحديد طبيعة المشاركة السياسية للنساء بشكل عام كما تقع على الحكومات مسؤولية اشراك المرأة في الحياة السياسية من خلال تعزيز مشاركتها على المستويات التشريعية والتنفيذية والمحلية، وبالتالي تمكينها من المشاركة في صياغة السياسات العامة المعنية برفاه المرأة وخير المجتمع ، وضمان

*اذ إنّ ذوي الدخول المنخفضة يؤثر الانفاق على بعض الاحتياجات كالوقود مثلا بشكل كبير على انفاقهم نسبة الى جوانب استهلاكية اخرى .

[44] Women's leadership and political participation – See more at:- http://www.unwomen.org/en/what-we-do/leadership-and-political-participation#sthash.pjM5J8W7.1tKcLPmd.dpuf

[٤٥] هدى محمد مثنى، مصدر سبق ذكره ، ص٣٠، نقلا عن علي خليفة الكواري ، مفهوم الديمقراطية المعاصرة ، في علي خليفة الكواري (وآخرون) المسألة الديمقراطية في الوطن العربي سلسلة كتب المستقبل العربي (١٩) مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٠، ص٤٠.

[٤٦] المصدر نفسه ، ص٣٠، انظر ايضا: د.حسين علوان حسين المشاركة السياسية في الدول النامية : النموذج الافريقي، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية ، ١٩٩٦، ص١٩.

تطبيق هذه السياسات [٤٧]. وفي إطار جهودها لتعميم النهج المراعية لمنظور (الجنساني الـ genderhg) في استراتيجيات البلد وسياساته، دأبت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على الدعوة إلى الحكومة ودعمها في إدخال الفقرات المراعية للمنظور الجنساني في نظام الميزانية على نطاق البلد. ونظمت سلسلة من الدورات التدريبية للمسؤولين في بغداد وإقليم كردستان. كما تم توسيع البرنامج ليشمل محافظات النجف والبصرة وصلاح الدين. وشهد عام ٢٠١٤ مناقشة تقرير العراق إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. قدمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة دعمها التقني إلى لجنة المتابعة التي أنشئت في أكتوبر ٢٠١٤ وواصلت تقديم الدعم الفني في تنفيذ التوصيات والإعداد في تقديم التقرير المرحلي لعام ٢٠١٦ [٤٨].

ولابد لنا من الاشارة الى الممارسات الاربعة الرئيسية للمشاركة السياسية الفعالة التي تسعى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، لتطبيقها وهي:

١ – جعل كل من الانتخابات المحلية والوطنية حرة ونزيهة للمرأة. وتعزيز التدابير الخاصة المؤقتة مثل نظام الحصص والاعفاءات من رسوم الترشيح وإمكانية الوصول إلى وسائط الاعلام والحصول على الموارد العامة وفرض جزاءات على الأحزاب السياسية التي لا تمتثل لذلك وزيادة مشاركة المرأة في مناصب صنع القرار المنتخبة والمعينة معا في المؤسسات العامة. والعمل على تسجيل الناخبين من أجل تمكين المرأة من ممارسة حقها الديمقراطي. واتخاذ تدابير للتصدي للعوامل التي تحول دون مشاركة المرأة في الحياة السياسية (العنف ضد المرأة وعدم توفير رعاية الطفل وتقارير وسائط الاعلام المنحازة لأحد الجنسين وممارسات الأحزاب السياسية غير الشفافة والافتقار إلى تمويل الحملات الانتخابية) عن طريق العمل مع هيئات إدارة الانتخابات والأحزاب السياسية. وفيما يخص المشهد السياسي العراقي تمحور دور الأمم المتحدة للمرأة في مراقبة عملية الانتخابات من منظور جنساني وإجراء تدخلات لدعم قيادة المرأة وتعزيز مشاركتها

[٤٧] منى شملي خلف ، تحكم المرأة في الموارد الاقتصادية وحصولها على الموارد المالية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي اسيا(الاسكوا) سلسلة المرأة العربية والتنمية ، العدد ٣٦، الامم المتحدة ، نيويورك ٢٠٠٩،ص٣٤.

[48] Arab States/North Africa- UN WOMENhttp://arabstates.unwomen.org/en/countries/iraq

السياسية. وجرى أيضا توسيع نطاق الجهود لتشمل فترة ما بعد الانتخابات من خلال وضع مشاريع تهدف إلى تعزيز القدرات التقنية للنساء المنتخبات حديثا، فضلا عن تنمية اهتمام الشابات بالقيادة والمشاركة السياسية من خلال مشروع "قادة الناشطات" الذي ينفذ بالتعاون مع مجلس النواب العراقي[٤٩].

٢ – دعم منظمات المجتمع المدني النسائية لتعزيز مصالح المرأة. تقديم المساعدة لوضع جداول أعمال لسياسات جماعية، على سبيل المثال عن طريق فروع المرأة أو عقد مؤتمرات وطنية للمرأة. وتشترك النساء في أولويات تتجاوز أي اختلافات قد تكون لديهن وقد تتعلق هذه الأولويات المشتركة بحقهن في تقلد المناصب الرسمية أو إمكانية حصولهن على رعاية صحية محسنة ورعاية الطفل. ومن المهم بالنسبة للمرأة التنسيق وتوفير بناء القدرات والتدريب على تطوير المهارات ، فضلا عن القدرات التنظيمية الداخلية للجماعات والحركات النسائية. وبهذا الصدد نشير الى اللقاءات والاجتماعات التي يعقدها مكتب الأمم المتحدة لشؤون المرأة في العراق بهدف التشاور مع منظمات القيادات النسائية والمجتمع المدني والتي كان آخرها في ٢ أغسطس / آب ٢٠١٧ [٥٠] والذي ترأسه المدير الإقليمي للأمم المتحدة لشؤون المرأة في الدول العربية محمد الناصري عند زيارته للعراق. وكان الاجتماع فرصة لمناقشة التحديات الحالية التي تواجه النساء والفتيات في العراق من أجل تقديم معلومات أفضل عن وضع الخطة الاستراتيجية للأمم المتحدة للعراق، وقد أكدت ممثلة الأمم المتحدة للمرأة في العراق على أهمية دور منظمات المجتمع المدني في التعبير عن التحديات التي تواجهها النساء، ولا سيما الفئات الأكثر ضعفا. في حين ابرز البيان الافتتاحي أهمية الشراكة مع منظمات المجتمع المدني لتحقيق هذه الأهداف* وسلط المشاركون الضوء على الدور الهام الذي تؤديه هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تمكين المرأة من خلال بناء القدرات

[49] http://arabstates.unwomen.org/en/countries/iraq

[50] http://arabstates.unwomen.org/en/countries/iraq

*وشارك ممثلو ١٤ منظمة في المشاورة وتبادلوا رؤيتهم للأولويات التي ينبغي التصدي لها لتعزيز المساواة بين الجنسين ودعم إعمال حقوق المرأة.

والدعم الإستراتيجي للمنظمات النسائية من أجل تعزيز المشاركة السياسية للمرأة وقيادتها، ودعم تمكين المرأة اقتصاديا، والتصدي لجميع أشكال العنف ضد المرأة، وتعزيز حقوق المرأة واستدامته السلام فى العراق. ومن ناحية أخرى، أكدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن دعم المجتمع المدني سيظل في صميم العمل الذي تضطلع به المنظمة .

٣– بناء المساءلة عن حقوق المرأة في المؤسسات العامة وتتطلب عمليات مراجعة الدساتير وضمان أن تكفل المواءمة مع المعايير الدولية لحقوق المرأة. والعمل على إصلاح قانون الانتخابات من اجل مشاركة عادلة للمرأة. وتعزيز آليات المساءلة وإصلاحات الحكم التي تلبي احتياجات المرأة. وضمان وجود عمليات مساءلة تخضع السلطات العامة عن طريقها للمساءلة عن أدائها فيما يتعلق بالالتزامات الوطنية بشأن حقوق المرأة كما تسعى هيئة الأمم المتحدة للمرأة، إلى دعم الحكومة في إدخال الميزانية المراعية للمنظور الجنساني في نظام الميزانية على نطاق البلد. ونظمت سلسلة من الدورات التدريبية للمسؤولين في بغداد وإقليم كردستان. كما تم توسيع البرنامج ليشمل محافظات النجف والبصرة وصلاح الدين [٥١] .

٤ – دعم القيادات السياسية النسائية من أجل توسيع نطاق نفوذها. من خلال دعم المهارات وتطوير القدرات لكل من القيادات المرشحة والمنتخبة، الى جانب تطوير القدرات النسائية بشكل عام، اذ تشير الدراسات العالمية المقارنة الى وجود علاقة ايجابية بين ارتفاع مستوى التحصيل العلمي للمرأة وتقلدها مناصب صنع القرار والقيادة في القطاعين العام والخاص[٥٢] ويشمل الدعم، التدريب. ويستلزم أيضا الدعوة لآليات تشكيل تجمعات برلمانية نسائية أو شبكات نسائية داخل مؤسسات الخدمة المدنية، فضلا عن إنشاء آليات حكومية لديها ولاية وقدرات ووضع في الحكومة بما يتيح لها ممارسة الدعوة لسياسات فعالة لأجل مصالح المرأة. وتشمل جهود هيئة الامم المتحدة للمرأة

---

[51] http://arabstates.unwomen.org/en/countries/iraq

[٥٢] د. فاطمة سبيتي قاسم ، سياسة الاحزاب والمرأة في القيادة : لبنان من منظور مقارن، مركز دراسات الوحدة العربية ، الطبعة الاولى بيروت ، اذار / مارس ٢٠١٥، ص١٧.

مجالات مهمة اخرى بهدف تحسين واقع النساء في العراق من خلال[٥٣]: أ- التمكين الاقتصادي للمرأة، اذ يعد التمكين الاقتصادي عاملا رئيسيا في التصدي للعنف ضد المرأة والعمل على تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال اطر تشريعية وسياسية ذات صلة. ب-انهاء العنف ضد النساء والفتيات، قدمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم للحكومة ومنظمات المجتمع المدني، ودعت إلى اعتماد سياسات يمكن أن توفر حماية الى النساء ضد العنف. جـ- المرأة والسلام والأمن: تعد مشاركة المرأة في مفاوضات السلام والتخطيط الإنساني من الامور الاساسية لضمان توسيع تلك الاتفاقات التي لابد للامة بأسرها أن تدعمها وتستدامها. العراق هو أول بلد في المنطقة العربية يضع خطة عمل وطنية بشأن قرار مجلس الأمن ١٣٢٥. وفي هذا السياق تعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضا بشكل وثيق مع حكومة العراق واليونامي ومنظمات المجتمع المدني على تشجيع مشاركة أكبر للمرأة في مجال السلام والأمن وفقا لالتزامات العراق بموجب قرار مجلس الأمن ١٣٢٥. وسيكون للهيئة بالتأكيد أهمية كبيرة في تقديم العون والمشورة ووضع الحلول للمشكلات وتطبيق مواد الدستور والاتفاقيات الدولية التي وقع العراق عليها من اجل مشاركة حقيقية للمرأة في القرار السياسي. ويعد التثقيف بأهمية دور المرأة ونشر الوعي بين فئات المجتمع،من الامور المهمة للارتقاء بواقعها فضلا عن معالجة الحواجز المؤسسية والقانونية التي تعيق العمل ببنود الاتفاقيات الدولية والتي تحفظ حقوق المرأة منها العهد الدولي واتفاقية سيداو فضلا عن ماقدمته الامم المتحدة من مساعدة في المجالات الإنمائية في المدة ٢٠١١-٢٠١٤، والتي وضعت في وثيقة بالتعاون مع الحكومة العراقية، اذ تعد النساء جزء من الموارد البشرية الحاسمة بالنسبة للعراق على المدى الطويل في الاطر السياسية والاقتصادية والاجتماعية [٥٤]. وتؤكد الهيئة التزامها الدائم بالوقوف الى جانب الحكومة العراقية وتقف على أهبة الاستعداد

[53] http://arabstates.unwomen.org/en/countries/iraq

[٥٤] الامم المتحدة في الدول العربية / شمال أفريقيا- هيئة الامم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
http://arabstates.unwomen.org/en/countries/iraq

لدعم العراق ومنظمات المجتمع المدني والأمم المتحدة والشركاء الآخرين في العراق لأجل تسريع الجهود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة [٥٥].

الخاتمة

كان لنضال النساء في العالم الاثر الاكبر في جلب الاهتمام بقضايا المرأة، مما حدا بالأمم المتحدة الى التركيز على حماية المرأة ومنحها ماتستحقه من حقوق ودعم نشاطها على المستويات كافة لاسيما السياسي منها من اجل ان يوضع في صيغة قرارات تطالب الدول الاعضاء بوضعها موضع التنفيذ في بلدانهم كي تصان حقوق المرأة ويكون لها دور حقيقي على مستوى دول العالم كافة .

ومنذ انشائها، فإن هيئة الأمم المتحدة للمرأة تعمل على جبهتين. اذ تساند المفاوضات السياسية الدولية الرامية إلى صياغة معايير عالمية متفق عليها فيما يتعلق بقضايا الجندر والمساواة بين الجنسين من جانب ومن الجانب الاخر تساعد الدول الأعضاء في الأم المتحدة في تنفيذ تلك المعايير من خلال توفير الخبرات والدعم المالي. فضلا عن مساعدتها الهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في الجهود التي تبذلها لتعزيز المساواة بين الجنسين على الرغم من قصر عمرها منذ انشائها في كانون الثاني / يناير ٢٠١١ والى الان .

وللهيئة مكتب استشاري في العراق يطلق عليه " المجموعة الاستشارية **CSAG** "مهمته القيام بدور حيوي في ضمان ان يستند وضع البرامج الوطنية للهيئة في العراق الى منظور مستنير يأخذ بنظر الاعتبار الاولويات على ارض الواقع والمعلومات المستقاة من الميدان. وتؤدي هيئة الامم المتحدة للمرأة دورا مهما للمشاركة السياسية الفعالة للمرأة من خلال مجموعة من الممارسات، وذلك بجعل الانتخابات المحلية والوطنية حرة ونزيهة للمرأة، ودعم منظمات المجتمع المدني النسائية لتعزيز مصالح المرأة، و بناء المساءلة عن حقوق المرأة في المؤسسات العامة و دعم القيادات السياسية النسائية من

---

[٥٥] المصدر نفسه

أجل توسيع نطاق نفوذها. فضلا عن إنشاء آليات حكومية لديها ولاية وقدرات ووضع في الحكومة بما يتيح لها ممارسة الدعوة لسياسات فعالة من أجل مصالح المرأة. إن خطوات منظمة الامم المتحدة للمرأة فتحت الباب الذي يمكن للنساء من خلاله دخول مجالات ترتقي بمستوى ادائهن وتطوير قدراتهن من اجل نيل حقوقهن التي تتيح لهن الاسهام في نهضة وطنية حقيقية وترسيخ قيم الديمقراطية في الحرية واحترام حقوق الانسان .

الملخص

دور هيئة الأمم المتحدة للمرأة في دعم المشاركة السياسية للنساء في العـــراق، يتنـــاول البحث اسهامات هيئة الامم المتحدة في مجال حقوق الانسان وترسيخ القيم الديمقراطية والمساواة بين الجنسين ودعم المشاركة السياسية للنساء في العراق الى جانب المـــؤتمرات والقرارات التي اتخذتها للنهوض بواقع النساء ويتطرق الى التعريف بهيئة الأمم المتحـــدة للمرأة وأقسامها وآلية عملها ثم يعرج على جهودها في مجال مساندة المرأة والقـــرارات التي اتخذتها للنهوض بواقها وتمكينها ودعم مشاركتها في المجالات السياسية في العراق.

The Role of UN for Women in Supporting Political participation of women in Iraq.

The research deals with UN human rights contributions, and the solidification of democratic values, and gender equality, and supporting the political participation of women in Iraq. as well as the conferences and decisions that has been taken to advance the status of women, and refers to the definition of the United Nations Women's Organization, and then it take their efforts in supporting women, and the decisions have been taken to improve their positions, to enable and support their participations in the political fields in Iraq.